# تحصينات الإنسان ضد الشيطان: حفظ البصر




الشيخ وحيد عبدالسلام بالي

مقالات متعلقة

تاريخ الإضافة: 27/12/2020 ميلادي - 12/5/1442 هجري

الزيارات: 4496

## تحصينات الإنسان ضد الشيطان

### حفظ البصر

إن إطلاق البصر من أعظم مداخل الشيطان، ولذا كان غض البصر قاصمًا لظهر الشيطان قاطعًا لطمعه في الإنسان.

يقول ابن القيم رحمه الله: إن فضول النظر يدعو إلى الاستحسان، ووقوع صورة المنظور إليه في القلب والانشغال به، والفكر في الظفر به، فمبدأ الفتنة من فضول النظر؛ كما قال الشاعر:

كُلُّ الحَوَادِثِ مَبْدؤهَا مِنَ النَّظَرِ وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشَّرَرِ

كَمْ نَظْرَةٍ فَتَكَتْ فِي قَلْبِ صَاحِبِهَا فَتْكَ السِّهَامِ بِلَا قَوْسٍ وَلَا وَتَرِ

وقال آخر:

وكنْتَ مَتَى أَرْسَلْتَ طَرفكَ رَائِدًا لِقَلْبِكَ يَومًا أَتْعَبَتكَ المَنَاظِرُ

رَأَيْتَ الَّذِي لَا كُلَّه أَنْتَ قَادِرٌ عَلَيْه وَلَا عَنْ بَعْضِهِ أَنْتَ صَابِرُ

وقال المتنبي:

وَأَنَا الَّذِي جَلَبَ المَنِيَّةَ طَرفهُ[1] *** فَمَنِ المطَالبُ، والقَتِيلُ القَاتِلُ؟!

ولي من أبيات[2]:

يَا رَامِيًا بِسِهَامِ اللَّحظِ مُجْتَهِدًا أَنْتَ القَتِيلُ بِمَا تَرْمِي فَلَا تُصب

وَبَاعِثُ الطَّرف يَرْتَاد الشِّفاء لَهُ تَوَقَّهُ إِنَّه يَرْتَدُّ بالعَطَبِ

تَرْجُو الشِّفاءَ بِأَحْدَاقٍ بِهَا مَرَضٌ فَهَلْ سَمِعْتَ بِبُرْءٍ جَاءَ مِنْ عَطَب؟!

ولما كان البصر جارًّا إلى المهالك، وجالبًا للمخاطر، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إطلاقه، فقال لعلي: «يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ»[3]؛ رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وقال: حسن غريب.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ما من نظرة إلا للشيطان فيها مطمع.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنْ الزِّنَا مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ؛ فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الِاسْتِمَاعُ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرِّجْلُ زِنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ»[4]؛ رواه مسلم والبخاري مختصرًا.

وعن جرير رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة فقال: «اصْرِفْ بَصَرَكَ»[5]؛ رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح.

ولقد سد النبي صلى الله عليه وسلم على الشيطان كل منفذ، وأغلق في وجهه كل باب، فنهى عن الدخول على النساء، فقال: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فقال رجل من الأنصار: أفرأيت الحمو؟ قال: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ»[6]؛ رواه البخاري، ومسلم، والترمذي.

ثم قال الترمذي: ومعنى كراهية الدخول على النساء على نحو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ» اهـ[7].

ونهى صلى الله عليه وسلم عن الخلوة بالأجنبية، فقال: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»؛ رواه البخاري ومسلم[8]، بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يصافح الرجل امرأة أجنبية، فقال: «لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ رَجُلٍ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ»، قال الألباني: رواه الروياني بسند جيد[9].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ»[10].

ويحرم على المرأة أيضًا أن تنظر للرجل، قال ابن كثير رحمه الله: ذهب كثير من العلماء إلى أنه لا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة ولا بغير شهوة أصلًا؛ اهـ[11].

وقد شرع الله تبارك وتعالى الاستئذان من أجل البصر، فعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال اطَّلع رجل من جحر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم مِدْرًى يحك به رأسه، فقال: «لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»[12]؛ رواه البخاري ومسلم.

وعن أنس رضي الله عنه أن رجلًا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم، فقام إليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص - أو بمشاقص - فكأني أنظر إليه يختل الرجل ليطعنه[13]؛ رواه البخاري.

وعن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ»[14].

رواه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي وحسنه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا دَخَلَ الْبَصَرُ، فَلَا إِذْنَ»[15] البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، وقال الحافظ: سنده حسن.

وروى البخاري في «الأدب المفرد» أيضًا عن نافع: كان ابن عمر إذا بلغ ولده الحلم لم يدخل عليه إلا بإذن؛ سنده صحيح[16].

وروي أيضًا عن عطاء قال: سألت ابن عباس: أستأذن على أختي؟ قال: نعم، قلت: إنها في حجري! قال: أتحب أن تراها عريانة؟![17]، وإسناده صحيح.

وفي «الصحيحين»، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ» فقالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بدٌّ نتحدث فيها، فقال: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» فقالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ»[18].

ومن أجل البصر حرم دخول الحمام إلا بمئزر، فعن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الحَمَّامُ»، قالوا: إنه ينقي وينفع، قال: «فَمَنْ دَخَلَهُ فَلْيَسْتَتِرْ»؛ صحَّحه الحاكم، ووافقه الذهبي، والألباني[19].

قال القرطبي رحمه الله: أما دخول الحمام في هذه الأزمان، فحرام على أهل الفضل والدين، لغلبة الجهل على الناس، واستسهالهم إذا توسطوا الحمام رمي مآزرهم حتى يرى الرجل البهي ذو الشيبة قائمًا منتصبًا وسط الحمام وخارجه، باديًا عن عورته ضامًّا بين فخذيه، ولا أحد يغير عليه، هذا أمر بين الرجال فكيف بالنساء؟! ولا سيما بالديار المصرية؛ إذ حماماتهم خالية من المظاهر التي هي عن أعين الناس سواتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم؛ اهـ[20].

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»[21]، متفق عليه، ويقول: «اتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ»[22]؛ رواه مسلم.

وقيل: إن الشيطان يقول للمرأة: أنت نصف جندي، وأنت سهمي الذي أرمي به فلا أخطئ، وأنت موضع سري، وأنت رسولي في حاجتي.

وقال سعيد بن المسيب: ما آيس إبليس من أحد إلا وأتاه من قبل النساء.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ فَإِذَا خَرَجَت اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ»[23]؛ رواه الترمذي وقال: حسن صحيح غريب.

فإذا وقع بصره على امرأة، فأعجبته، فليذهب إلى زوجته فليأتها؛ لكي يصرف شهوته في الحلال، وإذا كان غير متزوج، فعليه بالصيام، فإنه له وجاءٌ، وليكن ذا عزيمة قوية وإيمان راسخ، فلا يضعف أمام الشهوات، فإنه إذا ضعف أمامها استعبدته واستذلَّته: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الجاثية: 23].

وقال صلى الله عليه وسلم: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» فذكر منهم: «وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ»[24]؛ متفق عليه.

وروي عن سليمان بن يسار رحمه الله أنه خرج من المدينة حاجًّا، ومعه رفيق له، حتى نزلا بالأبواء فقام رفيقه وأخذ السفرة، وانطلق إلى السوق ليبتاع شيئًا، وجلس سليمان في الخيمة، وكان من أجمل الناس وجهًا، وأورعهم، فبصرت به أعرابية من قمة الجبل، فانحدرت إليه، حتى وقفت بين يديه، وعليها البرقع والقفازان، فكشفت عن وجه لها كأنه فلقة قمر، وقالت: أهْنئني، فظن أنها تريد طعامًا، فقام إلى فضلة السفرة ليعطيها، فقالت: لست أريد هذا، إنما أريد ما يكون من الرجل إلى أهله، فقال: جهزك إليَّ إبليس؟ ثم وضع رأسه بين ركبتيه، وأخذ في النحيب، فلم يزل يبكي، فلما رأت منه ذلك، سدلت البرقع على وجهها، وانصرفت راجعة، حتى بلغت أهلها، فجاء رفيقه فوجده يبكي، فسأله فأخبره، فجلس رفيقه يبكي بكاءً شديدًا، فقال سليمان: وأنت ما يبكيك؟ فقال: أنا أحق بالبكاء منك؛ لأني أخشى أن لو كنت مكانك ما صبرتُ.

فلما انتهى سليمان إلى مكة سعى وطاف، ثم أتى الحجر فاحتبى بثوبه، فأخذته عيناه فنام، وإذا رجل وسيم له شارة حسنة ورائحة طيبة، فقال له سليمان: رحمك الله من أنت؟ قال: أنا يوسف، قال: يوسف الصديق؟ قال: نعم، قال: إن في شأنك وشأن امرأة العزيز لعجبًا! فقال له يوسف: إن شأنك وشأن صاحبة الأبواء لأعجب!

والمقصود من هذا كله: أن إطلاق النظر يردي صاحبه ويهلكه.

ويحرُم أيضًا النظر إلى الصبي الأمرد، قال الغزالي رحمه الله: النظر إلى وجه الصبي بشهوة حرام، بل كل ما يتأثر قلبه بجمال صورة الأمرد؛ بحيث يدرك التفرقة بينه وبين الملتحي لم يحل النظر إليه؛ اهـ[25].

ولهذا كله قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ... ﴾ [النور: 30، 31].

يقول القرطبي رحمه الله: البصر هو الباب الأكبر إلى القلب وأعمر طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثرة السقوط من جهته، ووجب التحذير منه، وغضه عن جميع المحرمات؛ ا.هـ[26].

ولست أعني هنا غض البصر عن العورات فقط، بل أعني حفظ البصر عن جميع المحرمات كالنظر إلى المسلم بحقد أو بغيظ أو بحسد أو باحتقار... إلخ.

---

[1] الطرف: هو البصر.

[2] التفسير القيم (625).

[3] **حسن:** أبو داود رقم (2149) في «النكاح»، باب ما يؤمر به من غض البصر، والترمذي رقم (2777) في «الأدب»، ورواه أحمد في «المسند» (5/ 351)، والحاكم في «المستدرك» (2/ 194) وصححه وأقره الذهبي، وحسَّنه الألباني في «صحيح الجامع» (7953).

[4] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (6243) في «الاستئذان»، باب زنا الجوارح، ومسلم رقم (2657) في «القدر»، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا.

[5] **صحيح:** رواه مسلم رقم (2159) في «الآداب»، باب نظرة الفجأة، والترمذي رقم (2776) في «الأدب»، وأبو داود (2148) في «الآداب»، ورواه أحمد في «المسند» (4/ 361).

[6] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (5232) في «النكاح»، باب لا يخلونَّ رجل بامرأة، ومسلم رقم (2172) في «السلام»، باب تحريم الخلوة.

[7] **صحيح:** الترمذي رقم (2165) في «الفتن»، باب ما جاء في لزوم الجماعة، وأحمد في «المسند» (1/ 18، 26)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (1116)، و«صحيح الجامع» (2546).

[8] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (3006) في «الجهاد»، باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجَّة، ومسلم رقم (1341) في الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج.

[9] **حسن:** انظر السلسة «الصحيحة» رقم (226).

[10] **صحيح:** رواه البخاري رقم (6474) في «الرقاق»، باب حفظ اللسان، والترمذي رقم (2409) في «الزهد»، باب ما جاء في حفظ اللسان.

[11] تفسير ابن كثير (3/ 283).

[12] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (6901) في «الديات»، باب من اطلع في بيت قوم، ومسلم رقم (2156) في «الآداب»، باب تحريم النظر في بيت غيره.

[13] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (6242) في «الاستئذان»، باب الاستئذان من أجل البصر، ومسلم رقم (2158) في «الآداب»، باب تحريم النظر في بيت غيره.

[14] **صحيح:** رواه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (1093)، والترمذي رقم (357) في «الصلاة»، وأحمد في «المسند» (5/ 280).

[15] **حسن:** أبو داود رقم (5173) في «الأدب»، باب في الاستئذان، ورواه البخاري في «الأدب» رقم (1089)، وأحمد في «المسند» (2/ 366)، وحسَّنه الحافظ في «الفتح»، وضعَّفه الألباني في «الضعيفة» رقم (2586) و«ضعيف الجامع» (484).

[16] **صحيح:** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (1058)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الأدب».

[17] **صحيح:** أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (1063)، وصحَّحه الألباني في «صحيح الأدب».

[18] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (6229) في «الاستئذان»، باب قول الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} [النور: 27]، ومسلم رقم (2121) في «اللباس والزينة»، باب النهي عن الجلوس في الطرقات.

[19] **صحيح:** رواه الحاكم في «المستدرك» (4/ 288)، وصححه على شرط مسلم، وأقرَّه الذهبي والألباني في «صحيح الجامع» (116).

[20] تفسير القرطبي (12/ 224).

[21] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (5096) في «النكاح»، باب ما يتقى من شؤم المرأة، ومسلم رقم (2740) في «الذكر والدعاء»، باب أكثر أهل الجنة الفقراء.

[22] **صحيح:** رواه مسلم رقم (2742) في «الذكر والدعاء»، باب أكثر أهل الجنة الفقراء.

[23] **صحيح:** رواه الترمذي رقم (1173) في الرضاع، باب (18)، وهو في «صحيح الجامع» رقم (6690).

[24] **متفق عليه:** رواه البخاري رقم (660) في «الأذان»، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، ومسلم رقم (1030) في «الزكاة»، باب فضل إخفاء الصدقة.

[25] تخريج إحياء علوم الدين (1524).

[26] تفسير القرطبي (12/ 223).